

وزارة الدفاع  
المديرية العامة للعقود والمبيعات  
اعلان مناقصة عامة رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٤  
تجهيز اجهزة اختصاصية مع التنصيب والتشغيل والتدريب

العدد : ٧٥٨  
التاريخ : ١١ / ٥ / ٢٠٢٤  
الى : السادة

م / اعلان مناقصة عامة رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٤  
تجهيز اجهزة اختصاصية مع التنصيب والتشغيل والتدريب

يسرا وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات بدعوة مقدمي العطاءات المؤهلين و ذوي الخبرة لتقديم عطاءاتهم لتجهيز (اجهزه اختصاصية مع التنصيب والتشغيل والتدريب ) على مقدمي العطاء المؤهلين والراغبين في الحصول على معلومات اضافية الاتصال بالمديرية العامة للعقود والمبيعات من الساعة (٩٠٠ الى الساعة ١٥٠٠ ) وعلى الایمبل :

١. موجز ملخص العطاءات الى مقدمي العطاءات .  
٢. متطلبات التأهيل المطلوبة: تجهيز اجهزة اختصاصية مع التنصيب والتشغيل والتدريب .

٣. بإمكان مقدمي العطاء المهتمين بشراء وثائق العطاء بعد تقديم طلب تحريري (كتاب رسمي) مفتوح الى وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات وبعد دفع قيمة البيع البالغة (٢٥٠,٠٠٠) فقط مئتان وخمسون الف دينار لا غيرها ويكون الدفع الكتروني .

٤. يتم تسليم العطاءات الى العنوان الآتي ( وزارة الدفاع / بغداد / نهاية جسر الجمهورية ) كراددة مريم(في الموعد المحدد لغاية الساعة ١٢٠٠ من يوم الثلاثاء المصادف ١٩ / ١١ / ٢٠٢٤ ) العطاءات المتأخرة سوف ترفض وسيتم فتح العطاءات في حضور مقدمي العطاءات او ممثلهم الراغبين في الحضور في العنوان الآتي : وزارة الدفاع /بغداد/قرب جسر الجمهورية (كرادة مريم ) في الساعة ١٣٠٠ من يوم الثلاثاء المصادف ١٩ / ١١ / ٢٠٢٤ .

٥. اعلان المناقصة لفترة من يوم الاربعاء المصادف ٦ / ١١ / ٢٠٢٤ ولغاية الساعة ١٢٠٠ من يوم الثلاثاء المصادف ١٩ / ١١ / ٢٠٢٤ .

٦. تبلغ الكلفة التخمينية الكلية ( ٩٠٦,٠٢٠ ) فقط تسعمائة وستة الف وعشرون دولار فقط مابعادل ( ١,١٧٧,٨٢٦,٠٠٠ ) فقط مليار ومائة وسبعة وسبعين مليون وثمانمائة وستة وعشرون الف دينار عراقي لا غيرها محسوبا على اساس سعر الصرف ( ١٣٠٠ ) دينار لكل دولار .

٧. فترة التجهيز ( ٢٧٠ ) يوم تقويمي .



٨. المنشأ: اليابان تجميع في اليابان ، المانيا ، انكلترا

٩. تقييم التامينات الاولية بنسبة (٣٪) من الكلفة التخمينية على شكل مساوي بتصنيع العقد والمبيعات او سفحة صادرة من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي لامر وزير وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات يذكر فيها اسم ورقم المناقصة على ان تتبع العنوان الوظيفية لمصدر خطبات الضمان وان يكون نافذا لمدة ستة أشهر .

١٠. تقديم التامينات النهائية على شكل خطاب ضمان حسن تنفيذ للعقد بنسبة (٥%) من قيمة العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة وقبل توقيع العقد وان لا يكون خطاب الضمان مشروط ويدفع حين الطلب صادر من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي بالنسبة للشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها تمثيل في العراق ومصرف معتمد لدى المصرف العراقي للتجارة (TBI) بالنسبة للشركات الاجنبية التي ليس لديها تمثيل في العراق .
١١. ان يقدم مقدم العطاء من الشركات العراقية والاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق كتاب عدم الممانعة من الاشتراك في المناقصة صادر من الهيئة العامة للضرائب على ان يكون معنون الى وزارة الدفاع مع تأييد منحة الهوية الضريبية والرقم الضريبي ويلتزم بجلب ما يزيد براءة ذمته عند الاحالة .
١٢. يحق للطرف الاول مصادره التامينات الاولية لمن تحال اليه المناقصة عند نكوله عن توقيع العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة او عند سحب مقدم العطاء لعطايه خلال فترة نفادته وبعد غلق المناقصة او رفض التصحيح على اخطائه الحسابية في العطاء وانعكاسها على قرار الاحالة وسيتم اتخاذ الاجراءات القانونية المنصوص عليها في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ .
١٣. تقديم براءة ذمة صادرة من دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق .
١٤. يتم استيفاء رسم الطابع بنسبة (٣٠٠٠٠٣) ثلاثة بآلاف من قيمة العقد وبعملة العقد وفق قانون رسم الطابع رقم (٧١) لسنة ٢٠١٢ ووفقا للاصول والرسم العدلي البالغ (١٠٠٠٠١) واحد بآلاف قيمة العقد على ان لا يزيد عن (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار وحسب قانون الرسوم العدلية البرقم (١١) لسنة ٢٠١٥ .
١٥. لا يجوز لمنتسبي دوائر الدولة والقطاع العام الاشتراك في المناقصة بصورة مباشرة او غير مباشرة مع مراعاة احكام التشريعات النافذة .
١٦. تلتزم الشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها تمثيل في العراق بجلب كتاب من نقابة المحاسبين والمدققين او جمعية المحاسبين بوزير سلامنة الموقف القانوني للمحاسب الذي يقدم الحسابات الختامية ضمن اوراق الشركة لآخر سنتين .
١٧. تدوين اسعار فقرات استمرارات العطاء ( القسم الرابع والقسم السادس ) ومبليه الاجمالي بالمداد ويحول على السعر المدون كتابة في حالة اختلافه عن السعر المدون رقما وكمابيول على سعر الوحدة في حالة عدم صحة مبلغ الفقرة اذا وردت فقرة او فقرات لم يدون السعر ازانها في هذه الحالة تعد كلفة تلك الفقرة او الفقرات وبحدود الكميات المدونة ازانها مشمولة بالسعر الاجمالي للعطاء .
١٨. تقدم الشركة البيانات المالية لها لآخر سنتين كحد ادنى ضمن اوراق الشركة .
١٩. تلتزم الشركة بتقديم قائمة بالاعمال المماثلة المنجز قمعززة بتأييد جهات التعاقد المعنية مع تضمينها مستوى التنفيذ كونها مطابقة للمناقصة .



٢٠. يتم اعتماد عنوان الشركة المثبت في العطاء عنواناً للمراسلات والتبيغات وعلى الشركة الإبلاغ بكل تغيير يطرأ على هذا العنوان خلال مدة (٧) سبعة أيام من تاريخ حصوله.

٢١. في حالة تحقق ديون بذمة الطرف الثاني يحق للطرف الأول تحصيل الديون بموجب قانون تحصيل الديون الحكومية العراقي رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧.

٢٢. العقد خاضع لجمع القوانين النافذة بضمنها قانون ضريبة الدخل المرقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته وتعديلاته.

٢٣. يتحمل من ترسو عليه المناقصة كافة الضرائب والرسوم المفروضة بموجب القوانين النافذة.

٢٤. يلتزم مقدمي العطاءات من الشركات العراقية بتقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية للمدير المفوض وأصحاب الشركات استناداً لكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء العدد: من لـ ١/١١/٢٣ في ٣/٧/٢٠٤٣.

٢٥. لا يجوز لمن قدم العطاء شطب او حك اي بند من بنود وثائق المناقصة او اجراء اي تعديل عليها.


٢٦. في حالة اشتراك اكثر من مناقص في تقديم عطاء واحد لتنفيذ العقد تكون مسؤوليتهم تضامنية تكافلية في ذلك لتنفيذها على ان يقدم عقد المشاركة مصادق عليه اصوليا مع العطاء.

٢٧. في حالة الغاء المناقصة فسوف يتم اعادة ثمن شراء الوثائق الخاصة بالمناقصة فقط دون تعويض مقدمي العطاءات.

٢٨. لا يجوز لمدير مفوض لاكثر من شركة تقديم اكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة.

٢٩. استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٨ تلتزم الشركات الأجنبية بتقديم تعهدًا بعدم وجود مطالبة مالية غير محسومة تجاه المؤسسات العراقية خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) يوماً من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على أن يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلافه يتم استبعاده وفي حالة وجود مطالبات تتبع الشركات الأجنبية بالاتفاق بالقيمة بتسوية مرضية وفقاً لاتفاقية نادي باريس او فقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٤ او شطب الدين كلها خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) يوم من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على شرط ان يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلاف ذلك يتم استبعاده وتتعهد الشركات الأجنبية بعدم اجراء اي مطالبة قضائية او ادارية على اي مديونية بحق الجاتب العراقي بعد الاحالة بصورة مباشرة او غير مباشرة من خلال البيع او التنازل للغير عن جزء او كل الدين بصفة رضائية او قضائية.

٣٠. تلتزم الشركات الأجنبية التي ترغب بتقديم عطائها تسجيل فرع لها في العراق خلال مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ التبلغ بكتاب الاحالة وبخلافه تعد ناكلاً.



٣١. للإستفسار يتم الاتصال بـ: [moddg-contracts@mod.mil.iq](mailto:moddg-contracts@mod.mil.iq)

٣٢. في حالة مصادفة تاريخ الفق عطلة رسمية فيكون تاريخ الفق اليوم الذي يلي العطلة والذي يكون فيه دوام رسمي .

٣٣. صندوق العطاءات مفتوح طيلة فترة الإعلان وخلال أيام الدوام الرسمي من الساعة (٩٠٠) ولغاية الساعة (١٣٠٠).

٣٤. ان الوزارة غير ملزمة بقبول او تأطأ العطاءات .

٣٥. يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور النشر والاعلان لآخر اعلان عن المناقصة .

٣٦. تلتزم الشركة التي تحال عليها المناقصة بتجهيز وزارة الزراعة بما لا يقل عن (١٠٠٠) شتلة زراعية ولا يتم تسوية المستحقات النهائية للمنتعد الا بعد جلب كتاب تأييد بتجهيز الشتلات من وزارة الزراعة على ان لا يزيد مبلغ الشتلات المهدأة عن (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين دينار عراقي .

٣٧. تقوم الشركة بالإطلاع على الوثائق القياسية المرفقة مع المناقصة ( ) وثيقة باللغة العربية بموجب كتاب وزارة التخطيط العدد: ٢٧١٣١٢/٢٢ فـ ٢٠١٦ مع قرص(CD) لأغراض توضيحية .

٣٨. في حالة عدم التزام مقدمي العطاءات بما تتطلبها الوثائق القياسية للمناقصة بكافة اقسامها فسيتم استبعاد العطاء .

٣٩. في حالة وجود اختلاف في الوثائق باللغة العربية مع ترجمتها باللغة الانكليزية يتم اعتماد النسخة العربية .

٤٠. للمزيد من المعلومات يمكن زيارة الموقع الإلكتروني لوزارة الدفاع :

[www.mod.mil.iq](http://www.mod.mil.iq)

للإجابة على استفساراتكم مراسلات على البريد الإلكتروني :

[moddg-contracts@mod.mil.iq](mailto:moddg-contracts@mod.mil.iq)



المديرية العامة للعقود والمبيعات

٥ / ١١ / ٢٠٢٤